

## قرارات

### وزارة الدفاع والإنتاج الحربى

قرار رقم ١٣١ لسنة ٢٠١٣

بتعديل بعض أحكام القرار الوزارى رقم ٢٤٣ لسنة ١٩٨٥

بشأن تنظيم تسجيل وتجنيد وتسريح ذوى المؤهلات

النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء

والقائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى

بعد الاطلاع على قانون الخدمة العسكرية والوطنية رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠ وتعديلاته ؛

وعلى قرار نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الدفاع والإنتاج الحربى رقم ٢٤٣ لسنة ١٩٨٥

بشأن تنظيم تسجيل وتجنيد وتسريح ذوى المؤهلات ؛

وعلى قرارات القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى

أرقام ٤٢ لسنة ١٩٩٧ ، ١٦ لسنة ١٩٩٩ ، ٦٦ لسنة ٢٠٠٢ ، ١٥١ لسنة ٢٠٠٤ ،

١٣٠ لسنة ٢٠٠٩ بتعديل بعض أحكام القرار الوزارى رقم ٢٤٣ لسنة ١٩٨٥

بشأن تنظيم تسجيل وتجنيد وتسريح ذوى المؤهلات ؛

وبناءً على ما تقدمت به هيئة التنظيم والإدارة للقوات المسلحة ؛

قرر:

( المادة الأولى )

يستبدل بنص البند (٣) من المادة (٣) من قرار نائب رئيس مجلس الوزراء

ووزير الدفاع والإنتاج الحربى رقم ٢٤٣ لسنة ١٩٨٥ المشار إليه ، النص التالى :

٣ - خريجو كليات التربية وباقى الكليات الفرعية والحاصلين على مؤهلهم الدراسى

خلال الفترة من فبراير حتى يوليو فيتم تجنيدهم خلال شهرى أكتوبر ، يناير

والحاصلين على مؤهلهم الدراسى خلال الفترة من أغسطس حتى يناير فيتم تجنيدهم

خلال شهرى أبريل ، يوليو .

## ( المادة الثانية )

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

## ( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار فى ملحق الجريدة الرسمية (الوقائع المصرية) ،  
ويعمل به من اليوم التالى من تاريخ نشره .

صدر بوزارة الدفاع فى ١٤ من شوال ١٤٣٤ هجرية (الموافق ٢١/٨/٢٠١٣ ميلادية) .

النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء

والقائد العام للقوات المسلحة

وزير الدفاع والإنتاج الحربى

الضريق أول/ عبد الفتاح السيسى